

بأكثر الشرا على الشرا وشرط التحريم هنا وفي الجسد علم النهي
والبيع والشرا هنا صحيح أيضا وان حرم لأن التحريم لا يخرج
عن الذات ولا يزيلها نظير ما تروى ويجوز الزيادة في التي قبل
استقراء **وكونوا عبادا لله أي يا عباد الله اخروا أي اكتبوا**
كما قصروا به اخوانا مما سبق ذكره وغيره من فضل المولى
وترك المنقرات بان تعاملوا وتعاملوا ومعاملة الاخر ومساكنهم
في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير
مع صفات القلوب والصبغة بكل حال فلو ان هذا كان لتعديل
لما قبله وكانه قال اذا تركتم التحاسد وتكبركم كنتم اخوانا
والا كنتم اعداؤا في قوله عباد الله استأثر الى انكم عبيد فحتم
ان يطعموه بان تكونوا كالاخوان فيما تروى ووجه طاعة الله
كأنهم اخوانا في المقاصد على اقامة دينه والظهار شعائره اذ هو
ابتداء القلوب لا يتم ذلك كما يفيد قوله تعالى هو الذي يهدي
نصره وبالمؤمنين والذين آمنوا وعملوا الصالحات
فيه امر باكتساب ما يصيرهم مسلمون اخوانا على الاطلاق من
ادحقوق المسلم على المسلم كرد السلام والابتداء وتتميم الصلوات
وعيادة المريض وتشييع الجنائز واجابة الدعوى والنصح وروي
الترمذي بها رواه فان الهدية تذهب بحر الصدق وروي رواية
تجاهلها رواه البخاري والبرازتها رواه فان الهدية تذهب بحرمة وروي
نصا فحواذاته يذهب الشحنا وتمها رواه ابن ابي عمير على هذا الذي تروى
هو المراد من ذلك قوله صلى الله عليه وآله عقيب علي حجة السائر والي

له والاشعطا المفهوم **المسلم اخو المسلم اي** لانها مجمعا
واحد ومن ثم قال الله تعالى يا ايها المؤمنون اخوة فلو كان لا يقع
الحقيقة وهي ان يجمع الشخصين ولا دة من صلبا ورحم او منهما
بل الا وقع الدينية اعظم من الا وقع الحقيقية لان نعمة دينية
وتنعم تلك اخروية وفي الصحيحين مثل المؤمنان في نواصي
وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى
له سائر الجسد بالحس والمسير وروي ابو داود والمؤمن مع المؤمن
المؤمن اخو المؤمن كمن عنده حقيقته ويحيطه من ورثته والتردي
ان احركم من اخيه فان رأى به اذى فليطعمه **لا يظلم اي لا يظلم**
عليه ضررا في نفسه او دينه او عرضه او ماله بغير اذن شرعي
لان ذلك قطعية محرمة تنافي اخذ الاسلام بل الظلم
حرام حتى الذي فاسد اولى **ولا يخذله اي لا يترك ضربه**
المشروعة سيما مع الاحسان والاعتدال اليها لان من
حقوق اخوة الاسلام التناصر قال الله تعالى وتعاونوا
على البر والتقوى وان استنصروكم في الدين فصلكم للضر
وتكلم صلى الله عليه وآله انظر احكامها ما أي بان تحمته عن ظلمه
كما في رواية البخاري ومنظوما أي بان ترفع عنه من مظلمه
فانخذلان محرم شرعا بالتحريم دينيا كما كان مسل ان يتعدى
على دفع عدو يبريد ان يبطش به فلا يوقفه او يسيما مثل
ان يتعدى على نصح عن غيبه بخي وعظ فترك وروي
ابوداود ما من امر مسلم يخذل امرسا لم يمتع تنهك

مطلب
الاخوة الدينية اعظم
من الحقيقة

مطلب
المؤمن مع المؤمن

195